

قواعد التحديث من فنون مصطلح الحديث

@ 301 @ فإن من الناس من لا يعاب . وعن سعيد بن جبیر ، عن ابن عباس قال : تمتع رسول الله ﷺ ، فقال عروة : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة ، فقال ابن عباس : ما تقول ما عروة ؟ قال يقولون : نهى أبو بكر وعمر عن المتعة ، فقال ابن عباس : أراهم سيهلكون ، أقول : قال رسول الله ﷺ ، ويقولون : قال أبو بكر وعمر . قال ابن عبد البر : يعني متعة الحج ، وهو فسخ الحج في عمرة . وقال أبو الدرداء : من يعذرني من معاوية ؟ أحدثه عن رسول الله ﷺ ، ويخبرني برأيه ! لا أساكنك بأرض أنت فيها . وعن عبادة بن الصامت مثل ذلك . وعن عمر بن دينار ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال عمر : إذا رميتم الجمرة سبع حصيات ، وذبحتم وحلقتن ، فقد حل لكم كل شيء إلا الطيب والنساء . قال سالم : وقالت عائشة أنا طيبت رسول الله ﷺ لحله قبل أن يطوف بالبيت . قال سالم : فسنة رسول الله ﷺ أحق أن تتبع () . نقله العلامة الفلاني في إيقاظ الهمم . * * *

14 - ما يقوله من بلغه حديث كان يعتقد خلافه .

قال الإمام النووي في (رياض الصالحين) (في باب (وجوب الانقياد لحكم الله ﷻ ، وما يقوله عن دعي إلى ذلك)) . (قال الله ﷻ تعالى . (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ، ويسلموا تسليماً)) . وقال الله ﷻ تعالى : (إنما كان قول المؤمنين إذا دعوا إلى الله ﷻ ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا : سمعنا وأطعنا ، وأولئك هم المفلحون)) . ثم ساق شذرة من الأحاديث في ذلك . . وقال رضي الله ﷻ عنه في أذكاره في باب (ما يقوله من دعي إلى حكم الله ﷻ تعالى) (